[198] وقد صرح - في كتاب (العدة) - بأنه لا يجوز العمل بالاجتهاد ولا بالظن في الشريعة. وكثيرا ما يقول - في (التهذيب) في الأخبار التي يتعرض لتأويلها ولا يعمل بها -: (هذا من أخبار الآحاد التي لا تفيد علما ولاعملا). فعلم أن كل حديث عمل به فهو محفوف بقرائن تفيد العلم أو توجب العمل. وقال الشيخ بهاء الدين محمد العاملي - في (مشرق الشمسين) بعد ذكر تقسيم الحديث إلى الأقسام الأربعة المشهورة -: وهذا الاصطلاح لم يكن معروفا بين قدمائنا كما هو ظاهر لمن مارس كلامهم بل المتعارف بينهم إطلاق (الصحيح) على ما اعتضد بما يقتضي اعتمادهم عليه أو اقترن بما يوجب الوثوق به والركون إليه وذلك بامور: منها: وجوده في كثير من الأصول الأربعمائة التي نقلوها عن مشايخهم بطرقهم المتصلة بأصحاب العصمة، وكانت متداولة في تلك الأعصار مشتهرة بينهم اشتهار الشمس في رائعة النهار. ومنها: تكرره في أصل أو أصلين منها فصاعدا بطرق مختلفة وأسانيد عديدة معتبرة. ومنها: وجوده في أصل معروف والانتساب إلى أحد الجماعة الذين أجمعوا على تصديقهم كزرارة ومحمد بن مسلم والفضيل بن يسار. أو على تصحيح ما يصح عنهم كصفوان بن يحيى ويونس بن عبد الرحمن وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي. _____